

682 - حكم الزواج من بنات زوجة الأب من رجل آخر - نور على

الدرب

عبدالعزیز بن باز

اه ايضا يقول اذا تزوج او اذا تزوج والدي امرأة ثم طلقها وانجبت بنات من غيره هل في ان اتزوج منهن هذا هذه الرسالة مشابهة
للاولى. تقدم الان نعم لا لا هذه وردت من الخرج. لا حرج في ذلك. نعم. لا حرج على الانسان ان يتزوج - 00:00:00
بنات زوجة ابيه المطلقة هنا في مات عنها ابوه اذا كان هناك رضاءة ولا قرابة تحرمها عليه نعم نعم - 00:00:20